

قرار رقم: 37/2026

بشأن الإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بجماعة أمرصيد

إن رئيس مجلس جماعة أمرصيد

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- ✓ بناء على القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل 07 يوليوز 2015 .
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 هـ الموافق ل 27 شتنبر 1977 المحدث بموجبه النظام الخاص بموظفي الجماعات المحلية حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 هـ (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما تم تغييره و تتميمه.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 هـ (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 02 محرم 1443 هـ (31 غشت 2021) بشأن التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522-21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 هـ الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019-24 الصادر في 10 شوال 1445 الموافق ل 19 ابريل 2024 بتفويض سلطة التأشير على قرارات و عقود التعيين والاعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية خاصة المادة الأولى منه.
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بكيفية التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة أمرصيد رقم: 35 بتاريخ: 07 فبراير 2017 بإحداث الهيكل التنظيمي لإدارة جماعة أمرصيد و المؤشر عليه من طرف عامل إقليم ميدلت.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة أمرصيد عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه :

1- الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون بجماعة أمرصيد الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.



- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

2- أن يتوفروا عند تاريخ هذا الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم، أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

3- غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

4- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ هذا الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح و الكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب المرفق 2 الملحق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق الآتية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح .
- ملف الترشيح يتم سحبه من مصلحة الموارد البشرية للجماعة.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها .
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير مديرية المصالح و تطويرها و الرفع من أدائها.
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- شهادة أو دبلوم الذي يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر (3) مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة امرصيد ، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية يوم: **19 ماي 2026** ... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الطلبات.

المادة السادسة: تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس جماعة امرصيد يؤثر عليه السيد عامل إقليم ميدلت، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بموجب قرار صادر عن رئيس جماعة امرصيد عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و تعليقها بمقر الجماعة.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma يلصق بمقر جماعة امرصيد .

ميدلت في : 02 ابريل 2026

رئيس المجلس الجماعي



رئيس جماعة امرصيد
إسماعيل الهاشمي
President de La Commune Amersid
ISMAIL EL HACHAMI



تأشير السيد عامل إقليم ميدلت

ميدلت في : 14 ماي 2026



العامل
عبد الوهاب فاضل